

شرح كتاب الحج من زاد المستقنع للحجاوي (31) | الشرح الأول

| الشيخ سعد بن شايم الحضيرى

سعد بن شايم الحضيرى

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. درسنا اليوم في زاد في باب اه صيد الحرم. سم. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والحاضرين - 00:00:00

قال المؤلف غفر الله له باب صيد الحرم يحرم صيده على المحرم والحلال وحكم صيده كصيد المحرم ويحرم قطع شجره وحشيشه الاخضرين الا الادخ. ويحرم صيد المدينة ولا جزاء ويباح الحشيش للعلف والة الحرث ونحوه. والة. والة والة الحرث ونحوه. وحرمها ما بين - 00:00:30

ويباحنة يعني يباح الة نعم ايوه واحد حرموها ما بين حرمها ما بين غير الى ثوب. نعم. هذا في صيد الحرم يعني المقصود بالحرم هنا حرم مكة وما فيه من الجزاء لان صيد حرم المدينة ليس فيه جزاء - 00:01:00

وان كان يحرم كما نص عليه المصنف ما يترتب على ذلك وما يجب فيه من الجزاء ومكة آآ حرمها يحرم صيده على المحرم والمحل اجماعا لذلك قال المصنف يحرم صيده على المحرم والحلال. الحلال الذي ليس محرما. فاهل مكة - 00:01:30

او غيرهم لا يحل لهم ان يصيدوا في حدود الحرم. وتعرفون ان حدود الحرم المقصود بها ها اميال اميال الحرم. فالى التنعيم من جهة الشمال والى الحديبية. الغربية غربها ومن جهة الجعرانة آآ جنوبها جنوبها - 00:02:10

الشرق جنوبها الشرقي ومن جهة عرفات الشرق الى عرفات وخارج الحرم والجعرانة حد الحرم. خارجة عن الحرم والتنعيم خارجة عن الحرم حدها جهة الغرب. فهي اعلام معروفة. وان كان بعضها ابعد من بعض. فهذه لا يحل الصيد فيها - 00:02:40

ودليل ذلك حديث ابن عباس وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال فتح مكة ان هذا البلد حرمة الله يوم خلق السماوات والارض. فهو حرام بحرمة الله الى يوم القيامة - 00:03:10

الى يوم القيامة فتحريمها من يوم خلقها الله عز وجل. حديث اه ان الله ان ابراهيم حرمها الذي في الصحيحين قال العلماء الجمع في الجمع بينه وبينه وبين حديث يوم - 00:03:30

خلق السماوات والارض ان ابراهيم اظهر تحريمها واظهر علائقها العلامات واه بين للناس تحريما كما انه اذن في الحج ووجوب الحج على من سبقه من الانبياء حج ادم ونوح ومن سبق من سبقهم او تبعهم من الانبياء قبل ابراهيم - 00:03:50

وابراهيم جدد ذلك. كما ان البيت من منذ خلق الله السماوات والارض الا ان ابراهيم رفعه. فبناء ابراهيم له رفع بناء. رفع القواعد واذ يرفع ابراهيم القواعد من البيت واسماعيل. والا في - 00:04:20

موجود مكانه الذي يحج والحرم الذي حرم من قبل ابراهيم يقول المصنف وحكم صيده كصيد المحرم. يعني فيه الجزاء. ومر معنا صيد المحرم ما فيه من الجزاء واذا صاد نعمة كيف فيها واذا صاد غزالة - 00:04:40

كيف فيه والى اخره؟ الجزاء فالمثل يضمنه بمثله او بالقيمة يخرج طعما للفقراء لكل مسكين مد صاع او مد او نصف صاع ومد بر او صاع من غيره او آآ يصوم عدل ذلك صياما. وتحريمه على الصغير والكبير - 00:05:10

ذلك وعلى المسلم والكافر لكن هنا ما هو فيه من بحر فيه قديما يقال فيه ابار تعرف ابار او بركة الماجن في مكة وابار فيها من من

السّمك. والسّلاحف التي هي بحرية - 00:05:40

هل هي محرمة مر معنا ان جزاء الصيد ان الصيد ان البحري مباح وليس محرما فقلوه عز وجل احل لكم صيد البحر وطعامه. متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما - 00:06:20

مكة هذه الابار التي وجد فيها شيء بحري مائي او لو صنعت فيها ابار اه برك وجلب اليها الاسماك ونحوها مما يعيش في الماء. فصارت مائية في حرم مكة هل هي كمثّل كمثّل صيد البحر - 00:06:50

للمحرم احلاكم صيد البحر صيد البحر. صورتم السؤال والاشكال؟ البري لا اشكال فيه. بنص بالنص والاجماع لكن البحري هل هو حلال ام حرام؟ المذهب انه حرام لان التحريم ليس لاجل الاحرام او الاحلال. التحريم لاجل ومن دخله كان امنا - 00:07:20

لاجل الحرم وحتى الشوك حرمة النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يختلئ خلاها ولا ينفر صيدها. فاذا هو حرام. بينما المحرم في غير مكة يقطع الشوك. يقطع الشجر. واضح هذا؟ فاذا - 00:07:50

بحريه كبريه. بحريه كبريه في الحرمة. كما الشجر فيه امن فصيد الماء فيه امن. يحرم لكن يقولون ليس فيه الجزاء ليس فيه الجزاء. يقول الشارح وحكم صيده كصيد المحرم. فيه - 00:08:20

الجزاء حتى على الصغير والكافر. ولكن بحريه لا جزاء فيه يختلف عن البر لان البر فيه الجزاء والبحر لا جزاء فيه. هذا الذي فيحرم ولا جزاء فيه. وهناك قول اخر في المذهب وهو قول جماعة من العلماء - 00:08:50

العلماء انه لا يحرم اخذا بان لعموم قوله تعالى احل لكم صيد البحر فلو فرض وان هذا المحرم هذا المحرم دخل مكة فوجد فيها صيدا برياً حرم عليه. ووجد فيها صيدا - 00:09:20

بحريا ماذا نقول؟ لعموم الآية ظاهر الآية انه مباح. هذا الذي جعلهم يقولون بالجواز لكن الى المذهب اقوى الى المذهب اقوى. لان الاصل ان الحرم ليس فيه بحر. هذا الاصل - 00:09:40

وحرم قطع شجرها. حرم قطع شجرها. الشجر فيها امن. وعموم قوله ومن دخله كان امنا. من هذي تفيد العموم فكل من دخله فكل من دخله فهو امن الظاهر والله اعلم ان المذهب اقوى في هذه المسألة. قال ولا يملكه ابتداء بغير ارث - 00:10:00

ولا يلزم المحرم جزاء ان هذي مسألة ذكرها الشارح وهي انه لو انه ملكه اشترى الصيد البحري. اشترى السمك وهو حي اما اذا كان ميتا فلا كلام فيه ايش؟ مثل لو ترى لحما. لكن كلامي اذا كان حيا قال لا يملكه - 00:10:30

الا يارث لو مات ابوه وهو محل وعنده صيد فيه من بحري او بري فيملكوه بالارث. هذا هذا معنى كلامه ثم قال ولا يلزم المحرم جزاء لو ان محرما صاد صيدا برياً - 00:11:00

في مكة او في الحرم. نقول حرم عليه الصيد لانه محرم وحرم عليه الصيد لانه في حرم مكة ولو كان ونقول فيه الجزاء. فهل نقول عليه الجزاء مرتين؟ هو صاد نعمة واحدة - 00:11:30

فهل نقول لديه الجزاء لانه محرم وعليه الجزاء لانه من الحرم؟ قال ولا يلزم المحرم جزاء ان يعني يلزمه فقط جزاء جزاء واحد. هذا المشهور من المذهب والقول الثاني في المذهب الوجه الثاني انه - 00:11:50

لكن الاصل اه كما قال الله فجزاء مثل ما قتل من النعم مثل قال مثل واحد مثل الذي ما قال فجزاء مثل ان ثم قال المصنف انتقل الى مسألة النبات قال له - 00:12:10

يحرم قطع شجره اي شجر الحرم. شجر الحرم وهو ما قام على ساق وحشيشه وهو ما كان من نبات الارض دون ساق. يحرم قطعه لكن لا يحرم العلف فيه ان ترعى به. آآ الانعام. لان النبي - 00:12:30

وسلم كانت معهم الابل فما كانوا يكمنون افواهاها. لما كانوا في مكة ثم قال المصنف الاخضرين يعني الشجر الاخضر يحرم قطعه. والحشيش الاخضر يحرم قطعه فاذا كان يابس لا يحرم قطعه. لانه مات. لانه مات وقطعه وهو اخطر هو الاتلاف له - 00:13:00

واما اذا كان اه قد يبس فانها فيه حياة حتى نقول اتلفه وتالف فلا بأس باخذه. وذكر الشارح شرطا اخر وهو قال الذين لم يزرعها ادمي فاذا زرع شجرة فهو مالك لها ابتداء فهو مالك لها نعم - 00:13:30

الاخ قلنا الاخطر حي واليابس ميت. والقطع هو الاتلاف فاذا كان ميتا فهو تالف. شجرة يابسة ميتة. فاحذها ماتت ليس ليس تعديا عليها. هي ماتت حرم قطعها وهي خطراء لانها حية وقطعها امانة لها هذا الاتلاف - [00:14:00](#)

واما ما زرعه الادمي من آآ شجر او حشيش فلا بأس بقطعه لانه ملكه. لانه ملكه فلا بأس بقطعه ودليل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يعضد شجرها ولا يحش حشيشها. وفي رواية - [00:14:30](#)

ولا يختلى خلاها. ولا يختلى شوكة خلاها. الخلاء الشوك وفي رواية شوكة. في رواية خلاها دل على ان حتى الشوك لا يقطع والشوك يؤذي الا انه مع ذلك لا يقطع لتعظيم - [00:15:00](#)

لتعظيم حرمتها وهذا هو قول جمهور العلماء ان حتى الشوك لا يقطع ولا شيش لكن يرعى تترك البهائم ترعى به لا بأس. لحديث ابن عباس قال اقبلت مراقبا على حمار اتان. يعني اثنى. فوجدت النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الى غير جدار. فدخلت في الصف - [00:15:20](#)

وارسلت لاتانا ترتا في عند مسجد الخيف مسجد الخيف في منى ومنى حرم فترك الاتانة ترتع يعني اشترع فلا بأس وكذلك ما جاء معهم من ابل ونعم كانوا كانت ترعى في - [00:15:50](#)

في الحرم كانت ترعى في الحرم نعم لا الكلام الان في حكم الحرم سواء محرم او محلا. ذكرنا في اول الكلام. ذكر المصنف قال على المحرم والحلال. في اول الكلام - [00:16:10](#)

قال الشارح ويجوز قطع اليابس والثمرة وما زرعه الادمي كماء والفقع وكذا الاذخر كما اشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله او كما اشار اليه المصنف بقوله الاثم الخير قال في القاموس حشيش طيب الريح. لقوله صلى الله عليه وسلم الا الاذخر. حديث ابن - [00:16:30](#)

ابن ابي هريرة ان العباس لما قال وسلم لا يختلى خلاها لا يوظد شجرها ولا يختلى شوكة وقال خلاها فقال العباس ابن عبد المطلب يا رسول الله الا الاذخر. فانه لقينهم وقبورهم وموتاهم. لقين بانه حشيش يوقد - [00:17:00](#)

به النار. سريع الوقود الاشتعال. فيحتاجونه القين الممالك الذين يعملون لهم في الحداة ويعملون لهم في يعني في نارهم في طبخهم وفي كذا الا يحتاجون يحشها العبيد لاجل ان يعملوا به. موتاهم يعني يجعل مع في القبور - [00:17:20](#)

لانه طيب الرائحة وايضا تسد به خلل القبور. يحتاجونه فقال الا الاذخر. فاستثناه النبي صلى الله عليه وسلم بما اذن الله له. فهنا آآ مستثنى هذا خاصة. وهل يلحق به غيره - [00:17:50](#)

قالوا لا لا يلحق به غيره. حتى السواك يحتاجون الى السواك. فلا يقطعون من من الحرم. يخرجون خارج الحرم يقطعون فما الفرق ما دام قال الكما والفقا ما الفرق بينهما؟ ها؟ الفقع هو كل ما فقعت عنه الارض لكن الفقع خاص بالابيض - [00:18:10](#)

الذي يعرف بالزبيدي. والباقي كما التما ايه ما تعرف يا محمود اين محمود؟ ما تعرف الكما لا تعرفه. اذا جاء ان شاء الله هذا لا يوصف. وصفا لا يوصف الا - [00:18:40](#)

ان تراه وان تذوقه. ها؟ ما ما اتي صعب. طيب. ها؟ ايه اي نعم يطلعه والثمر كذلك وآآ الثمر لانه يقولون يستخلف اذا قطف الثمرة استخلف من وراءه هذا الكلام فيما لم ينبتة اما - [00:19:10](#)

اذا زرعه هو فهذا ملكه. وقال ويباح انتفاع بما زال او انكسر بغير فعل ادمي ولو لم يعني ايش؟ انكسرت شجرة خطراء انكسر منها والذي ماله الى الموت. فهنا يقول بباح الانتفاع به ان يأخذه ولو لم ينبن ولو لم ينفصل. ثم بدأ اه جزاءه - [00:19:40](#)

الشارع يقول وتضمن شجرة صغيرة عرفا بشاة وما فوقها ببقرة روي عن ابن عباس اذا لها ظمان لها جزاء. فيها الظمان. الشجرة الصغيرة عرفا التي يقول الناس انها صغيرة عرفا فانها تضمن بشاة تضمن بشاة وما فوقها عرفا - [00:20:10](#)

تضمن بايش؟ البقرة. لما جاء عن ابن عباس انه قال في الدوحة بقرة. الدوحة يعني الشجرة الكبيرة ثم قال كجزاء الصيد آآ يعني ايش؟ تذبح الشاة او البقرة وتفرق على - [00:20:40](#)

المساكين مساكين الحرم. او تقوم البقرة او الشاة يشتري بها الطعام. فتقسم على مساكين الحرم. على ما ربع صاع المد او نصف صاع

مدان او يصوم عن كل مد بعدده اياما. يعني على نفس الطريقة التي مضت. فنفهم من هذا انها كجزاء الصيد - [00:21:00](#)
وليست كغدية الاذى كالجزاء الصيد لو كانت كغدية اذى قال شاة او ثلاث مساكين ست مساكين او ثلاث ايام لكن لما جعلها كجزاء
الصيد اذا هي على نمط اجت جزاء الصيد ثم قال في الحشيش ويضمن - [00:21:30](#)

حشيش وورق بقيمته. ورق الشجر اذا خبطه وسقط. او الحشيش اذا حشه بقيمته. يقال كم قيمة هذا؟ يقوم فيخرج بالقيمة فاذا
اخرج القيمة اما ان ان يطعمه او يبقوي يعني الطعام الذي يخرج له مساكين على نفسه. المد او نصف صاع. فيكون عدد - [00:21:50](#)
مساكين او يصوم بعددها اياما. وغصن بما نقص. يعني بما نقص من الشجرة ينظر في الشجرة كم قيمتها؟ ولما نقص منها غصن كم
قيمتها؟ هذا المقصود. قال فان استخلف شيئا منها سقط ضمانه. يعني بقي عليه التوبة ولا الضمان يسكت. لما كسر منها غصنا -

[00:22:20](#)

نبت مكانه استخلف اذا هو لم يمت خرج مكانه مكانه غصن اخر ففي هذه الحالة الضمان يسقط لكن عليه التوبة مما صنع. الذنب لا بد
من توبة. ثم قال ذكر مسألة مهمة - [00:22:50](#)

قال وكره اخراج تراب الحرم وحجارته الى الحل. يكره اخراجه لان اخراجه فيه ايش؟ السبب للبدع البدع فيكره لانه سبب للبدع
التعظيم وقيل ان سبب عبادة الاصنام في قريش انه اذا خرج الرجل منهم عن الحرم اخذ معه حجرا من الحرم - [00:23:10](#)
يعظمه فصار فيهم تعظيم الاحجار. ثم تحولت الى مع الزمان الى تعظيم الاصنام فهي بدعة. وعند الشافعية يحرم اخراجه ترابه
وحجره يحرم ودليل المنع ما جاء عن ابن عمر وابن عباس قال الشارح ان لا ماء زمزم لا ماء زمزم يعني ايش - [00:23:40](#)
لا يكره ولا يحرم. بل يحل بل يحل ذلك. وورد في ذلك حديث عائشة حسنة الترمذي وصححه الحاكم ولكن ظعفه بعض العلماء كالبيت
لانه كانت تحمل من ماء زمزم وتخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يحمله - [00:24:10](#)

فذكره الشيخ الالباني هذا الحديث في السلسلة الصحيحة وفي صحيح الجامع وقال صحيح ولفظه عن عروة عن عائشة كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يحمل يحمل ماء زمزم في الاداوي والقرب - [00:24:40](#)
وكان يصب على المرضى ويسقيهم. يصبوا على المرضى ويسقيهم. قال اخرجه الترمذي والبخاري في التاريخ والبيهقي وله شاهد عن
من طريق ابي الزبير قال كنا عند جابر بن عبد الله فتحدثنا - [00:25:00](#)

فحضرت الصلاة صلاة العصر فقام فصلى بنا في ثوب واحد قد تلبى به تلبى به ورداؤه موضوع ثم هي بماء زمزم فشرب ثم شرب.
فقالوا ما هذا؟ قال ماء زمزم. قال فيه رسول - [00:25:20](#)

الله صلى الله عليه وسلم ماء زمزم لما شرب له. ثم قال ثم ارسل النبي صلى الله عليه وسلم وهو في مدينتي قبل ان تفتح مكة الى
سهيل بن عمرو ان اهدي لنا من ماء زمزم ولا يترك - [00:25:40](#)

قال فبعث اليه بما زاد تبين واسناده جيد رجاله ثقات فدل على انه لا بأس بي حمل ماء زمزم. واخذه الى البلدان او الارسال به. ودل
حديث عائشة على انه يسقى منه المرضى. انه يسقى منه المرضى ويصب عليهم لانه كما قال النبي صلى الله عليه وسلم انها مباركة -

[00:26:00](#)

طعامه طعم وشفاءه سقم. وانها مباركة في في زمزم في صحيح ثم قال ويحرم اخراج تراب المساجد وطبيها للتبرك وغيره عمو
المسألة مساجد مكة او غيرها. تراب المساجد لتبرك او لغيره يحرم - [00:26:30](#)

في الحرم تراب الحرم والحجارة ما قال يحرم قال يكره والمساجد يحرم لماذا انه اولا لان قال للتبرك او غيره. لانه في في من البدع
ولانه اخراج وقوفي عن موقف له. لما وقف المسجد حرم صرفه في غيره منافعه ان تصرف في غيره - [00:27:00](#)

ثم ذكر المصنف الحجاوي حرم المدينة قال ويحرم صيد المدينة ولا جزاء ليس كمكة فيها الجزاء قال يحرم والمدينة حرم آآ لها حرم
محدد لحديث علي ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المدينة حرم ما بين عير الى ثور. لا يختل خلاها ولا ينفر صيدها -

[00:27:30](#)

هذا المدينة حرم ما بين عير الى ثور الذي في الصحيح ما بين عير الى ثور من آآ لا من اوى فيها محدث فعليه لعنة الله من احدث فيها

ومحدث فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين. لا يختلى خلاها هذا في مكة. هذا في مكة فبين انها حرم ما بين غير الى ثور وغير من جهة الميقات جنوب المدينة من جهة الميقات فالميقات خرج من الحرم - 00:28:20

ميقات مدينة اللي هو ذو الحليفة خارج الحرم. الجبال التي بين الميقات والمدينة هذا جبال غير. وسمي غيرا لانه يشبه الغير. وثور جبل وراء احد من جهة الشمال. فاحد داخل الحرم. حرم المدينة. شمال احد على الاشهر - 00:28:50

اسمه ثور وهو غير مشهور عند العلماء حتى قال بعضهم كيف ثور وثور في مكة؟ والصحيح ان هناك في مكة ثور الجبل المشهور وفي المدينة ثور خلف احد من جهة الشمال شمالي احد فيكون - 00:29:20

احد داخل الحرم داخل الحرم يقول الشارح لا يختلى خلاها ولا ينفخ صيدها ولا يصح ان تقطع منها شجرة الا ان يعلف رجل بغيره. وهذه الزيادة في سنن ابي داود ذكرها عن سنن ابي داود لكنها ليست في الصحيح في صحيح الذي ورد في - 00:29:40

صحيحين صحيح البخاري ومسلم قال المصنف ولا جزاء فيه يعني لو اختلى من خلاها او قطع من شجرها لا جزاء فيه ليس كمكة الذي قضى الصحابة بان فيه الجزاء قال ويباح الحشيش للelf - 00:30:10

واله الحرث ونحوه. يعني يباح ان تقطع الحشيش الى elf. ليس كمكة لا يباح. لان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لهم لما سأله الحشيش اذن لهم بذلك واله الحرث لانهم كانوا يحتاجون الى - 00:30:40

اله الحرث واله البكرة التي تجعل الخشب لاجل ان يجعلوا السواني التي يخرجون ماء فيها فاذن لهم. قالوا انهم يقطعون منها فاذن لهم. فدل على ان هناك شيء يستثنى منها قال الامام احمد لم يبلغنا ان النبي صلى الله عليه وسلم ولا احدا من اصحابه حكموا فيه - 00:31:00

جزاء يعني ايش؟ صيد او شجر آ المدينة اما مكة فجاء فيها عن اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في قال شيخ الاسلام ابن تيمية فحرم المدينة حرام لا يصاد صيده ولا يقطع شجره الا لحاجة كالة الركوب والحرث ويؤخذ من من حشيشه ما يحتاج - 00:31:30

اليه للelf. فان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لاهل المدينة لحاجتهم الى ذلك. اذ ليس حولهم ما يستغنون به عنه لانه لا حوله حول المدينة ما يستغنون به عن هذا - 00:32:00

وحديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم لما حرم المدينة قالوا يا رسول الله انا اصحاب عمل واصحاب نضح يعني ايش؟ ابل نضح عليها نستخرج الماء عليها وانا لا نستطيع ارضا غير ارضنا. فرخص لنا فقال القائمتان والوسادة والعارضة والمسند - 00:32:20

فاما غير ذلك فلا يعبد ولا يخطط منها شيء. فهذا الحديث فيه استثناء قائمتا الرحل. ووسادة التي يكون عليها بكرة النضح استخراج الماء من البير. والعارضة التي تكون يسقف بها المحمل يقول - 00:32:50

في المطلع فاما غير ذلك فلا وهذا الحديث وان كان في اسناده شيء الا ان العلماء اه جعلوه استدلو به لعموم لما يعضده من عمل الصحابة. من عملهم لانهم كانوا يفعلون ذلك في المدينة - 00:33:20

ولم يرد فيها جزاء فدل ذلك على انهم بترخيص. والمسند يقول الشارح عود البكرة التي يجعل فيها البكرة التي تدار عليها اه في عليها الحبل يدور عليها الحبل. فيكون المسند كمحور لها - 00:33:50

يقول الشارح ومن ادخلها صيدا فله امساكه وذبحه يعني فيها من صاد صيدا ودخل في مكة وهو معه حي فله ان يبقيه ممسكا بيده. نعم. ما الكلام في المدينة انتهينا من مكة. مكة الى ان دخل ادخلها صيدا حيا. فيقول العلماء يرفع عنه يد - 00:34:10

المشاهدة. يعني ايش اذا وجدناه تحت يده يطلقه. لانه ايش؟ في هذه الحالة من دخله كان امنا فكيف يبقى في يده؟ فلا. اما مكة المدينة فانه لا بأس ان يدخلها - 00:34:40

بالصيد حيا وان يذبحه فيها. ومن يذبحه فيها. بدليل يا ابا عمير ما النغير الصبي الذي معه ايش؟ عصفور صغير نغار نغار فكان في يده فافره النبي صلى الله عليه وسلم - 00:35:00

على هذا الذي معه. ما قال له اطلقه. فقال يا ابا عمير ما فعل النغير؟ لانه مات نغره. الصبي ويبكي عليه ثم قال المصنف وحرمها ما بي

وحرموها ما بين غير الى ثور ذكرنا لكم - 00:35:20

انه غير جبل فيها من جهة جنوبها من جهة الميقات من الميقات الى نعم فاصل بين الميقات والمدينة. وثور في شمالها وراء احد من جهة الشمال. نعم سيأتينا هذا هذا سيأتيني ان شاء الله. اه هذا من جهة ما بين - 00:35:40

الشمال والجنوب. من جهة عرضها ما بين الحرتين ما بين الحرتين. الحرة الغربية والحرة الشرقية. حرة تنتهي بانتهاء اه يعني مسامحة نهاية جبل اه غير الحرة الشرقية من وراء ذلك من جهة الشرق. فما بين اللابتين وما بين الجبلين. قالوا يريد في يريد - 00:36:10

يريد في يريد. والبريد ربع مسيرة ربع يوم. مسيرة يوم وليلة. واليوم والليلة كم مسيرتها؟ في السفر؟ ثمانين كيلو. والربعها عشرون يعني يعني عرضها عشرون وربعها وطولها عشرون فهي بهذا يريد في يريد - 00:36:40

قال الشارح اه الى جبل ثور جبل الصغير لونه الى الحمرة فيه تدوير ليس بالمستطيل خلف احد من جهة الشمال. وقال شيخ الاسلام ثور جبل من ناحية احد. وهو غير جبل ثور الذي بمكة. وقال النبي - 00:37:10

وسلم ما بين لابتيتها حرام. ما بين لابتيتها حرام بين حرتين. اللابة الحرة ذات الحجارة السود نعم؟ معروفة الحرة الحرة الغربية الحرة الشقيقة نعم معروفة قالت شارح وهذا مسألتك وتستحب المجاورة بمكة. وهي افضل من المدينة. تستحب المجاورة بمكة -

00:37:40

يعني ايش السكنى مكة وهي افضل من المدينة خلافا للامام مالك هذا كلام جماهير العلماء ان مكة افضل من المدينة لكن الامام مالك يقول ان المدينة افضل. واستدل بانها سكنى النبي صلى الله عليه وسلم ومستقره ومدفنه ومهجره. الى اخره لكنه - 00:38:10

ولم يوافق اهل العلم على هذا الا اصحاب ودليل الجمهور حديث عبد الله بن عدي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما اخرج من مكة والله انك لخير ارضي الله واحب ارضي الله الي ولولا اني اخرجت منك ما خرجت. فهي ها خير خلق الله - 00:38:30

خير ارض الله واحب ارض الله اليه. واخرج منها فلا يحل له البقاء فيها بعد ان هاجر لله. لان من هاجر من ترك شيئا لله لا يحل له ان يعود فيه. كذلك الهجرة فتركها النبي صلى الله عليه وسلم لله لانها هجرة. وهو حديث صححه ابن حبان. روى الامام احمد -

00:38:50

احمد والترمذي وصححه الترمذي وابن حبان. نعم؟ بلى. ايش مشكلة ايش المشكلة؟ لا الحديث ارض الله اذا قلنا خير خلق الله جعلناها افضل من النبي صلى الله عليه وسلم. ليس افضل من النبي صلى الله عليه وسلم باجماع العلماء. افضل خلق الله محمد صلى

الله عليه وسلم. افضل من الافلاك والاملاك - 00:39:10

ومن العرش فهو افضل من حيث هذا قال وتضاعف الحسنة والسيئة بمكان وزمان فاضل هذي عامة تضاعف الحسنة والسيئة بمكان وزمان فاضل. في مكة لا شك انها تضاعف والمذهب او جمهور العلماء ان مضاعفة الحسنة بمكة كما جاء في الحديث في الصلاة بمائة

- 00:39:40

الف صلاة كل حسنة بمكة مذهب الحنابلة وغيرهم من جمهور العلماء انها مضاعفة كل حسنة كل طاعة بمائة الف طاعة بمئة الف طاعة واستدلوا بحديث الصلاة وحديث رمضان - 00:40:20

بمكة افضل من الف رمضان بغيره. بغير مكة. نعم؟ الحرم. مقصود الحرم. اذا قالوا هذا الحرم يقصدون الحرم وليس الحرم الذي هو الكعبة مسجد الكعبة لا حدود الحرم بعام وهذا ما يقول الجمهور والشافعية قالوا لا هذا خاص بالصلاة. والحديث صيام رمضان بمكة

افضل من الف رمضان بغير مكة - 00:40:40

ضعيف رواه البزار ضعيف اهل العلم ضعيف ولا اشاهد عن ابن عباس لكن ايضا ضعيف روى ابن ماجة والظاهر والله اعلم ان الحسنة تضاعف واما السيئة ففي مكة لا شك انها تضاعف. لان الله قال ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب اليم. اذا الارادة ارادة

- 00:41:10

هم ارادة الهم ولذلك قال ابن مسعود لو ان رجلا هم فيه بالحاد وهو بعدن ابين لاذقه الله عز وجل عذابا اليما. رواه الامام احمد

وصححه الحاكم. عدن ابين هناك عدن هذه تضاف الى ملك من ملوكها قال ابيا قديم - 00:41:40

قال عدد ابيّن لو هناك هم عزم على الفعل الهم الارادة هنا فسرّها ابن مسعود بالهم وليس فقط وسوسة النفس. من المقصود بها ايش؟ الهم. ولذلك في حديث النبي صلى الله عليه وسلم من هم بحسنة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة. ومن هم بحسنة فعملها كتب الله له عشر حسنات - [00:42:00](#)

الى سبع مئة ظيف. ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له حسنة كاملة. ومن هم بسيئة فعملها كتب الله له سيئة واحدة. فهنا الكلام في الهم وليس بمجرد خاطر النفس. لان خاطر النفس - [00:42:30](#)
قال الله فيه آآ وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فانزل الله فيه لا يؤاخذكم الله امن لما اعترظ الصحابة وقالوا يا رسول الله لم يعترضوا وانما اه استغفروا ربهم وقالوا يا رسول الله - [00:42:50](#)
اه كيف يحاسبنا الله بما حدثنا به انفسنا؟ فانزل الله عز وجل امن الرسول بمنزله من ربه والملك ومن امن بالله وملائكته وكتبه وقبل ان تفرق بين احذكم ترسل وقال - [00:43:10](#)

غفرانك ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا ما اخطأنا ربنا ولا تحملنا الى اخر ما دعا. فقال الله قد فعلت قد فعلت. وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز لي عن امتي ما حدثت به انفسها. ما لم تتكلم او تعمل فجعله بايش؟ مقتربا الحديث - [00:43:20](#)
ايش؟ بالكلام او العمل. ومن العمل الهم الذي هو العزم على الفعل انعزموا على الفعل اما مجرد خاطر ما في النفس فهذا عفا الله عنه فهذا عفا الله عنه والمضاعفة التي ذكرها المصنف هل هي مضاعفة بالكمية ام بالكيفية؟ الظاهر - [00:43:40](#)
والله اعلم انها تختلف. انها تختلف. فما كان جاء النص فيه بالكيفية بالكمية فيضاع عفا بالكمية ايش؟ مئة الف حسنة في المدينة بالف في القدس بصلاة في المسجد الأقصى بخمس مئة هذا جاء في ايش - [00:44:10](#)
بالكمية. وما جاء لم يأتي بكيمة انما يضاعف بالكيفية اضعف. تكون الحسد سنة في رمضان اعظم من الحسنة في غير رمضان لكن ليس بالعدد الا ما جاء في ليلة القدر خير من الف - [00:44:30](#)

شهر جاء مضاعف بالعدد بايش؟ بالالف الشهور. الطاعة فيه كانها بالف شهر كانها طاعة بالف شهر فهذا هو ولذلك هذا محل خلاف بين العلماء. فجمهور اهل العلم على ان المضاعفة بالكمية - [00:44:50](#)
وآآ واستدلوا بقول ابن عباس ما لي وبلد تضاعف فيه السيئات كما تضاعف الحسنات يعني قالوا له الا تسكن في مكة؟ قال بلد تضاعف فيه الحساسيات كم تضاعف الحسنات؟ وآآ - [00:45:10](#)

لكن الظاهر انها مضاعفة السيئات. ليست بالكيفية بالكمية. لعموم قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها. ومن جاء بالسيئة فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون هذا. لا يجزى الا مثلها بالعدد - [00:45:30](#)

لكن لو فعل السيئة في مسجد او في شهر فاضل كرمضان او اشهر الحرم ولان عدة الشهور الله اثني عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السماوات والارض. منها اربعة حرم. فلا تظلموا فيهن انفسكم. ذلك الدين القيم الى اربعة فلا ظلموا فيهن انفسكم - [00:45:50](#)
دل على ان الظل فيهن ليس كالظلم في غيره. وان كان ممكن ان يعود على الاثني عشر شهرا. لكن مضاعفة السيئة ليش؟ بالكمية بالكيفية لا بالكمية لان لم يرد فيها دليل. لم يرد فيها دليل انها سيئة - [00:46:10](#)

الورد انها سيئة واحدة لا تضاعف لا يظلم ربك احدا لذلك قال عز وجل فلا يجزى الا مثلها وهم لا يظلمون يعني لا يزداد عليهم لا يزداد عليهم الا ما كان سببا فيه. الى ما كان ليحملوا اوزارهم كاملة يوم القيامة - [00:46:30](#)
ومن اوزار الذين يضلونهم بغير علم. هذا لانهم سن بهم سيئة فتبعوه. لانه سن سنة سيئة فتبعه. ولذلك هذا اختيار شيخ الاسلام انها الحسنة اه تضاعف والسيئة لا تضاعف ولكن ايش - [00:46:50](#)

لا تضاعف بالكمية ولكن تضاعف بالكيفية. واختيار شيخ الاسلام وتلميذ ابن القيم نعم؟ في الليلة المكان والزمان الفاضل. في مكان فاضل او زمن فاضل. في مسجد ونحوه مثلا. في مكة. مكة اعظم - [00:47:10](#)
واما في مكة فالهم بالسيئة اه من هم فيها في حرم مكة ولم يعملها فانه يعاقب عليها. الهم الذي ذكرناه لكم الذي هو ايش؟ العزم. اما الهاجس والخواطر للانسان بالذنوب فلا. فقلوه ومن يرد فيه - [00:47:30](#)

بالحاد بظلم ارادة الفعل. يعني ايش؟ اراد ان يسرق ولكن ما تمكن من السرقة. خاف فهنا هم لكن فكر بالسرقة ثم قال لا حرام هذا لم لم يهم هذا الى الان حجز حازر لخاطر في باله وهكذا ففرق بين الهم وبين الهاجس - [00:47:50](#)

احد عنده سؤال لانه ما يمدينا سم والله هذي مسألة محل خلاف لكن الظاهر والله اعلم انه مع الخلافة هل الصلاة في مسجد المدينة لا شك انها كما قال النبي وسلم صلاته في مسجدي هذا بالف صلاة فيما سواها الا المسجد الحرام لكن هل هو - [00:48:20](#)

ومسجده خاصة ام في المدينة؟ الظاهر من اللفظ قال مسجدي هذا وذهب بعض اهل العلم الى انه مسجد والمدينة لانه قال للنساء وصلاتها في بيتها خير لها من صلاة معي وجاءت المرأة وقالت صلاتك في بيتك خير لك من صلاتك معي. فخذوا منه انه لا صلاة - [00:48:50](#)

وفي بيتها كيف وهي ليست مضاعفة تكون افضل من من الف صلاة؟ فقالوا انه لعله تكون ايضا في المدينة بالف صلاة والله اعلم لكن ظاهر اللفظ قال في مسجدي هذا ظاهر اللفظ انها في مسجده صلى الله عليه وسلم والله - [00:49:20](#)

الظاهر والله اعلم عليه التوبة. عشان يربط الفلوس من قدامه سنة. يتصدق. نعم؟ يضمن بنقصه لكن شخص قال انا لا اريد ان اضمن حتى تأكد نقول انتظر ايه استنى. ليش سنة؟ لا لا اذا بدأ اذا بدأ في - [00:49:40](#)

اين اذا بدأ في الظهر؟ يحدثه نفسه بشيء يعني وساوس. وساوس. لا كيف ما ادري يا شيخ. لا سؤال مو واضح السؤال غير واضح ها؟ ايه مو واضح السؤال يعني واحد يعني اتسلى بالخواطر هذي صوت الخواطر يعني - [00:50:20](#)

نساء يعني لا ليل لا يجعل هذا هو الكلام على انه لا يعني انه مباح يعني يتخيل جمال النساء مثلا هذه فتنة له فتنة له ان يعرض نفسه وهذا يقطع لنفسه - [00:50:50](#)

لكن الكلام هل هل هو مذنّب او لا؟ هذي هذي التي فيها تجاوز عنها. لكن ان يجعل يفتح للشيطان على نفسه الباب لا الله اعلم الحديث النفسي طيب ما هو حديث النفس - [00:51:10](#)

ما هو حديث النفس المعفو عنه؟ لابد تفسره حتى تخرج منه الذي ليس لا تظنه حديث النفس الذي يحاسب الانسان ما هم به ان يعمل. فان عجز حوسب عليه وان ترك لله فله حسنة بالترك. وعفا عنه الهم - [00:51:40](#)

هو تركها لله اي لله هذا هذا التوبة. تركها لله. ترى هذا خرجنا عن الدرس ترى هذا خروج عن الدرس بكرة ايش بكرة؟ ان شاء الله ان شاء الله في درس بكرة تسعطعش في درس ان شاء الله - [00:52:10](#)

- [00:52:30](#)